وما عدا ذلك نحو ما فى الدار رجل بدون من ولا رجل قائما أى تنصب الخبر فمقتضى إطلاق الأصوليين أنها للعموم أيضا وهو مذهب سيبويه وممن نقله عنه أبو حيان فى الكلام على حروف الجر ونقله من الأصوليين إمام الحرمين فى البرهان فى الكلام على معانى الحروف ولكنها ظاهرة فى العموم لا نص فيه .

قال إمام الحرمين وهذا نص سيبويه على جواز مخالفته فتقول ما فيها رجل بل رجلان كما تعدل عن الظاهر فتقول جاء الرجال إلا زيدا .

وقال الجرجانى فى أول شرح الإيضاح على أن الحرف قد يكون زائدا من حيث العمل دون المعنى كقولك قال الزمخشرى وغيره فى قوله تعالى ما لكم من إله غيره لو قال ما لكم إله غيره بحذف من لم يحصل العموم وكذلك قوله وما تأتيهم من آية من آيات ربهم لو قال ما تأتيهم آية بحذف من لم يحصل العموم .

قال القرافى بعد حكايته عنهما هذا وهذا يقتضى أن هذه الصيغ الخاصة كلها إذا كانت فى سياق النفى لا تفيد العموم وإنما تفيد النكرات العامة نحو أحد وشىء فإذا قلت ما جاءنى أحد حصل العموم وإذا قلت ما جاءنى من أحد كانت مؤكدة للعموم لا منشئة للعموم هذا نقل النحاة والمفسرين .

وإذا عمت النكرة فهل تعم متعلقات الفعل المنفى .

قال القرافى الذى يظهر لى أنها تعم فى الفاعل والمفعول إذا كانا متعلقا الفعل أما ما زاد على ذلك فلا نحو قولنا ليس فى الدار أحد ولم يأتنى اليوم أحد فإن ذلك ليس نفيا للطرفين المذكورين وكذلك ما جاءنى أحد